



## المعالم المتعلقة بالأسواق البلدية ببلدية جربة حومة السوق

### المراجع القانونية للمعالم المرخص في استخلاصها بالأسواق البلدية

| المعالم                                                     | المرجع القانوني<br>( مجلة الجباية المحلية ) |
|-------------------------------------------------------------|---------------------------------------------|
| المعلوم العام للوقوف أو الخاص للوقوف                        | الفصل 69                                    |
| المعلوم على رقم معاملات وكلاء البيع<br>ومزوّدي سوق الجملة . | الفصل من 70 إلى 75                          |
| المعلوم على الوزن والكيل العمومي .                          | الفصل 76 إلى 78                             |
| معلوم البيع بالتجوال داخل الأسواق .                         | الفصل 79                                    |
| معلوم الإيواء والحراسة.                                     | الفصلان 80 و 81                             |



## 1 - الأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية :

| المعلوم                                                                            |                                           | التعريف                                                           |
|------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------|
|                                                                                    |                                           | ( طبقاً للأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016<br>المؤرخ في 2016/06/13 ) |
| <b>1 - المعلوم العام للوقوف</b>                                                    |                                           |                                                                   |
| المعلوم العام للوقوف بالأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية                          |                                           | 150 مي/م <sup>2</sup> في اليوم.                                   |
| <b>2- معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق</b>                                         |                                           | 200 مي عن البائع الواحد في اليوم.                                 |
| <b>3- المعلوم على الدلالة</b>                                                      |                                           |                                                                   |
| بالنسبة للمنتجات الأخرى                                                            |                                           | 2 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال .   |
| <b>4- المعلوم الخاص للوقوف</b>                                                     |                                           |                                                                   |
| القرار البلدي عدد 2 لسنة 2016 بتاريخ 27 سبتمبر 2016 يتعلق بمراجعة المعاليم البلدية |                                           |                                                                   |
| ع/ر                                                                                | المنتج                                    | المعلوم/ اليوم                                                    |
| 1                                                                                  | فصيلة الدواب كبيرة الحجم                  | 2,500د عن الرأس                                                   |
| 2                                                                                  | فصيلة الضأن والماعز                       | 1,500د عن الرأس                                                   |
| 3                                                                                  | المنتجات العادية الواردة من تربية الدواجن | 150 مي عن الرأس                                                   |
| 4                                                                                  | الحطب والعشب                              | 150 مي عن 100 كغ                                                  |
| 5                                                                                  | الخضر والغلل                              | 50 مي عن كغ                                                       |
| 6                                                                                  | الزيتون الطري                             | 100 مي عن 100 كغ                                                  |
| 7                                                                                  | الحبوب والبقول                            | 500 مي عن 100 كغ                                                  |
| 8                                                                                  | جزء الصوف                                 | 500 مي عن الواحدة                                                 |
| 9                                                                                  | السوائل والمنتجات التي تشابهها            | 200 مي عن اللتر                                                   |
| 10                                                                                 | الطيور ذات الحجم الكبير                   | 200 مي عن الرأس                                                   |
| 11                                                                                 | البيض                                     | 100 مي عن الطزينة                                                 |
| 12                                                                                 | السماك                                    | 300 مي عن الكغ                                                    |
| 13                                                                                 | الفحم                                     | 120 مي / كغ                                                       |
| 14                                                                                 | الجلود                                    | 150 مي/ الجلد                                                     |
| 15                                                                                 | النشاف                                    | 150 مي /م <sup>2</sup>                                            |
| 16                                                                                 | وبر الجمال وشعر الماعز                    | 150 مي/كغ                                                         |



## 2 - سوق الجملة للخضر والغلal وسوق الزيتون بحومة السوق جربة

| المعلوم                                                                                    | التعريف                                                                                                                                                        |
|--------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                                                                            | ( طبقا للأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/06/13 والقرار البلدي عدد 2 المؤرخ في 27 سبتمبر 2016 )                                                    |
| <b>1 - المعلوم العام للوقوف بأسواق الجملة</b>                                              |                                                                                                                                                                |
| بالنسبة للخضر والغلal والدقة والدواجن والبيض ومنتجات الصيد البري والمنتجات الفلاحية الأخرى | 2 % من الثمن الجملي للبيوعات .                                                                                                                                 |
| <b>2- المعلوم على رقم وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة</b>                                    | 1 % من الثمن الجملي للبيوعات.                                                                                                                                  |
| <b>3 - معلوم خدمات الوكيل</b>                                                              | من 4 إلى 5 %                                                                                                                                                   |
| <b>4- المعلوم على الدلالة</b> بالنسبة للمنتجات الأخرى                                      | 2 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال .                                                                                                |
| <b>5- المعلوم على الوزن والكيل العموميين</b>                                               |                                                                                                                                                                |
| الوزن                                                                                      | 120 مي عن القنطار الواحد والوزنة .                                                                                                                             |
| الكيل                                                                                      | 120 مي عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة .<br>200 مي عن الهكتولتر الواحد والعملية الواحدة بالنسبة للزيت.                                                    |
| <b>6- معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق</b>                                                 | 200 مي عن البائع الواحد في اليوم.                                                                                                                              |
| <b>7 - معلوم الإيواء والحراسة:</b>                                                         |                                                                                                                                                                |
| <b>أ - أماكن غير مهياة</b>                                                                 |                                                                                                                                                                |
| السلع والبضائع                                                                             | 100 مي عن م <sup>2</sup>                                                                                                                                       |
| العربات                                                                                    | 100 مي عن العربدة المجرورة باليد<br>200 مي عن العربدة التي تجرّها دواب<br>500 مي عن العربدة ذات المحرك                                                         |
| <b>ب - أماكن مهياة</b>                                                                     |                                                                                                                                                                |
| السلع والبضائع                                                                             | 200 مي عن م <sup>2</sup>                                                                                                                                       |
| العربات                                                                                    | 10 د في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى<br>بالنسبة للعربات التي تفوق حمولتها النافعة 3.5 طن .<br>1 د عن العربات الأخرى في اليوم أو الجزء من اليوم كحدّ أقصى . |



### 3 - سوق الجملة للأسماك بحومة السوق جربة :

| المعلوم                                                                                                                                                                                                                                           | التعريف                                                         |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------|
|                                                                                                                                                                                                                                                   | ( طبقاً للأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/06/13 )  |
| <b>1 - المعلوم العام للوقوف بأسواق الجملة</b>                                                                                                                                                                                                     |                                                                 |
| بالنسبة للأسماك بأنواعها ومنتجات البحر الأخرى .                                                                                                                                                                                                   | 1 % من الثمن الجملي للبيوعات.                                   |
| <b>2- المعلوم على رقم وكلاء البيع ومزودي سوق الجملة</b>                                                                                                                                                                                           | 1 % من الثمن الجملي للبيوعات.                                   |
| <b>3 - معلوم خدمات الوكيل</b>                                                                                                                                                                                                                     | من 4 إلى 5 %                                                    |
| <b>4- المعلوم على الدلالة بالنسبة للأسماك بأنواعها ومنتجات البحر الأخرى</b>                                                                                                                                                                       | 1 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال . |
| <b>5- معلوم المراقبة الصحية على منتجات البحر</b>                                                                                                                                                                                                  | 0.5 % من قيمة البضاعة                                           |
| القانون عدد 17 لسنة 2009 المؤرخ في 16 مارس 2009 المتعلق بنظام الراحة البيولوجية في قطاع الصيد البحري كما تم تنقيحه بالقانون عدد 71 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2010                                                     |                                                                 |
| <b>6 - معلوم لفائدة صندوق الراحة البيولوجية في قطاع الصيد البحري</b>                                                                                                                                                                              | 1 %                                                             |
| معلوم لفائدة وكالة مواني وتجهيزات الصيد البحري : الأمر عدد 823 لسنة 2001 المؤرخ في 10 أبريل 2001 يتعلق بضبط قائمة المعاليم الموظفة على إنزال منتجات الصيد البحري وعلى استعمال الفضائات والتجهيزات العمومية التابعة لمواني الصيد البحري            |                                                                 |
| <b>7 - معلوم إنزال</b>                                                                                                                                                                                                                            | 2 %                                                             |
| معلوم لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري : القانون عدد 27 لسنة 1982 المؤرخ في 23 مارس 1982 والأمر عدد 798 المؤرخ في 17 ماي 1982 و القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 يتعلق بقانون المالية لسنة 2018 |                                                                 |
| معلوم لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري                                                                                                                                                                           | 2.5 %                                                           |



#### 4 - السوق الأسبوعي للدواب والعلف :

| المعلوم                              | التعريف                                                                                                                                                       |
|--------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                      | ( طبقاً للأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/06/13 )                                                                                                |
| 1 - معلوم البيع بالتجول داخل الأسواق | 200 مي عن البائع الواحد في اليوم.                                                                                                                             |
| 2- المعلوم على الدلالة               |                                                                                                                                                               |
| بالنسبة للمنتوجات الأخرى             | 2 % من ثمن البتة التي يعقبها بيع حتى ولو تمت بدون مشاركة دلال .                                                                                               |
| 3 - معلوم الإيواء والحراسة *         |                                                                                                                                                               |
| أ - أماكن غير مهيأة                  |                                                                                                                                                               |
| السلع والبضائع                       | 100 مي عن م <sup>2</sup>                                                                                                                                      |
| العربات                              | 100 مي عن العربدة المجرورة باليد<br>200 مي عن العربدة التي تجرها دواب<br>500 مي عن العربدة ذات المحرك                                                         |
| ب - أماكن مهيأة                      |                                                                                                                                                               |
| السلع والبضائع                       | 200 مي عن م <sup>2</sup>                                                                                                                                      |
| العربات                              | 10 د في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى<br>بالنسبة للعربات التي تفوق حمولتها النافعة 3.5 طن .<br>1 د عن العربات الأخرى في اليوم أو الجزء من اليوم كحد أقصى . |
| 4- المعلوم الخاص للوقوف              | القرار البلدي عدد 2 لسنة 2016 بتاريخ 27 سبتمبر 2016 يتعلق بمراجعة المعاليم البلدية                                                                            |
|                                      | المنتوج                                                                                                                                                       |
|                                      | المعلوم/ اليوم                                                                                                                                                |
|                                      | فصيلة الدواب كبيرة الحجم                                                                                                                                      |
|                                      | 2,500 د عن الرأس                                                                                                                                              |
|                                      | فصيلة الضأن والماعز                                                                                                                                           |
|                                      | 1,500 د عن الرأس                                                                                                                                              |

معلوم الإيواء والحراسة : يخضع معلوم الإيواء وحراسة وقوف العربات والدواب والبضائع بأماكن مخصصة لذلك داخل السوق خارج أوقات الفتح للعموم .



## 5 - السوق الأسبوعي للسيارات :

القرار البلدي عدد 18 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 يتعلق بالترفيه في معلوم الوقوف داخل سوق السيارات والمصادق عليه بتاريخ 16 جانفي 2018 .

| معلوم الوقوف داخل سوق السيارات | التعريف        |
|--------------------------------|----------------|
| 1- السيارات والشاحنات          | 5 د في اليوم.  |
| 2- الدراجات النارية            | 2 د في اليوم . |



## 6 - المسلخ البلدي :

| المعلوم                              | التعريف<br>( طبقا للأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في<br>2016/06/13 )                                                    |
|--------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1 - معلوم الذبح                      | 0.100 د/ كلغ من اللحم .<br>0.020 د/كلغ من اللحم كمعلوم إضافي عند استعمال<br>التجهيزات المعدة للطبخ وتصبير اللحوم وحفظ الدواب . |
| 2 - معلوم المراقبة الصحية على اللحوم | 0.050 د/ كلغ من اللحم .                                                                                                        |

يتعهد الفائز باللزمة استخلاص المعاليم الموظفة على الذبح والجلود بدفع الأديات الراجعة للدولة والمتمثلة  
في 10 مي / كغ من اللحم

### المراجع القانونية للمعالم المرخص في استخلاصها بالمسالخ البلدية

| المعالم                          | المرجع القانوني<br>( مجلة الجباية المحلية ) |
|----------------------------------|---------------------------------------------|
| معلوم الذبح                      | الفصلان 82 و 83                             |
| معلوم المراقبة الصحية على اللحوم | الفصل 84                                    |